

منه فابن زمان يسع غسلا وصلوه ثم كذلك السادس عشر من الشهر
الاولى بقدر زمان شهر المذلول او يتصنف وتزيد عليه صلوات و
تأتي بالنصف اول الشهر مثلاً ولا كما قبل ثم تأتي بالنصف الاخر
كذلك في قول السادس عشر وطريق قضاء الصوم ما يزيد سبعة
ايام ان تقوم الفاتحة بزيادة واحد في خمسة عشر متفرقة في
عمل الفاتحة كذلك من سبيل عشر كل يوم من صومها لاول اول الاجاز
عشر ما يدر فان زاد وضعت وزادت عليه ثوبين تقوم في قول
النصف اول نصفها ولا في قول الثاني الباقي كذلك الى اخر
عشر تقوم ستة عشر مثلاً شهر او بوما وثالثه وخامسة وسابع
عشره وتاسع عشره فان يكون شيئاً قدر الجنب يوماً
ومر آخر اقله ذلك ولا يختلف جنتاً فيه مثلاً لو كانت امة
تسبى اول الشهر يوم وليلة جنتاً الى النصف من الشهر
والجنت لو كانت امة اخلط الشهر فخط من الطرفين جنت
ول المستظهر واحد جنت الاغريق اليه ثلاثة اولا اخلط
كان خمسة والخمسة لاولى جنتها والباقي جنت الثلاثة ولو اصلت
خمس عشر من اول الشهر فاجتة الثانية والثالثة
جنت السادسة المتبدلة المتبدلة فانام التيمم ما جنتها جنت
السابعة لا تمسها فانما قطع بوما خضها خمسة اذ السادس اوما
عشر عشر وسبعة وان كان بوما جنتها ثمانية فاقسمة ايام
عشر لئلا او خمسة وستة واعد لليلة الى الاقل بقول جنت
ان اولها ستة ايام وسبعة ايام وسبعة ايام وسبعة ايام
لها ومولا ظهر وجعل نصف وسطو عماد فيم بالنظر وضع
الملك والملك والملك والملك والملك والملك والملك والملك
الملك والملك والملك والملك والملك والملك والملك والملك

اليوم الثاني للضرورة ولا للحاق بها اعتادت بوما وليلة
ان لا تنظر الى العادة ويخص ما عليه القاسم المعتاد لليلة
وامر عاين ما سلك القاسم غير انه لا يراى على عاين
نقار وقطراً وعلى التقابل من ايام العادة او على ما
وراها فنراى الوقت او الحدود وجهان ورعاية الوقت
اولى كما استعمله القاسم في النصف من الشهر
لنوم بالليل ايام القباؤها لو اصلت خمسة وعشر
تقطع بوما لولا الجنب جنتها في التسعة وليس لها جنت بقيا
فان محل الضلال عشر خمسين وخمسين منها النصف جنتها
فانما تنصون في الوسط ولا يكون الا بقدر وسط النصف
فمنه نظراً للمبادى الثالث في النصف
كلاماً تعاقب التومان كواحد وقيل ان اتمادى لاول
سنتين فاقلة لخطه والقره ستون يوماً واعلمه الرجوع يوماً
فان قطع وعاد بعد خمسة عشر في الستين فالتالي جنت
ظهر كابل وقيل تعاقب في سبعين فالتالي جنت وان استصفت وكانت
ميرة فالقوى تعاقب والارادة الى العادة وليلة
الى الجنب والى لاول في قول والملك عند المزني والمخير
كالمستداه اذ اول وقيل تحاط ومولا لظهور
فترجع لو ولدت من اذ ان جنتها فاوله واستصفت
فمنه كالمستداه بما لو جنتت ستة وظهرت ستة مراراً استصفت